

اللجنة الإستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-99247

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-99247-2022)

في الدعوى المقامة

من/ المكلف
سجل تجاري (...), رقم مميز (...)
ضد/ المكلف
الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأحد 2023/12/17م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور/ ...
رئيساً
الدكتور/ ...
عضواً
الأستاذ/ ...
عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2022/03/24م، من/ المكلف، سجل تجاري (...), رقم مميز (...), على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2021-2055) الصادر في الدعوى رقم (Z-30362-2020) المتعلقة بالربط الزكوي لعامي 2016م و2017م، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

1 - رفض اعتراض المدعية على بند الذمم المدينة من الجهات الحكومية.

2 - قبول اعتراض المدعية على بند الجزء المتداول من الإيرادات المؤجلة.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولا لدى المكلف (...), تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ يعترض المكلف على قرار دائرة الفصل محل الطعن، فإنه يدعي بأنه وفيما يخص بند (ذمم مدينة من جهات حكومية لعامي 2016م و2017م) فإنه قد رفع فواتير ومستخلصات مطالبة بسدادها وأن لدى المكلف إفادات من تلك الجهات باستلام الفواتير، وأشار المكلف أنه قدم كشف يوضح تفاصيل الذمم المدينة لجهات حكومية التي حال عليها الحال وصور من الخطابات الموجهة للجهات الحكومية لمطالبتها بالسداد، كما يذكر المكلف أن الهيئة تقوم بعمل مقاصة بين مستحقات المكلفين الزكوية والضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-99247

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (2022-99247-Z)

لدى الهيئة وبين مستحقاتهم لدى الجهات الحكومية، وعليه فإن المكلف يطالب بنقض قرار دائرة الفصل محل الطعن لما تقدّم من أسباب.

وفي يوم الأحد 2023/12/17م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 1441/04/21هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية، وبعد المداولة نظاماً؛ وحيث لم تجد الدائرة ما يستدعي حضور أطراف الاستئناف، قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن بند (ذمم مدينة من جهات حكومية لعامي 2016م و2017م) وحيث يكمن استئناف المكلف في أنه قد رفع فواتير ومستخلصات مطالبة بسدادها وأن لدى المكلف إفادات من تلك الجهات باستلام الفواتير، كما قدم كشف يوضح تفاصيل الذمم المدينة لجهات حكومية التي حال عليها الحول وصور من الخطابات الموجهة للجهات الحكومية لمطالبتها بالسداد. وبناء على ما تقدم، وحيث أن المكلف يطالب بحسم الذمم المدينة من جهات حكومية لعامي 2016م و2017م من الوعاء الزكوي، وحيث أنه انتهى قرار دائرة الفصل إلى رفض اعتراض المكلف لعدم إثباته أنه طالب الجهات الحكومية وأن عدم إمكانية قبض المبالغ المستحقة هو نتيجة تقصير تلك الجهة، وأنه بالاطلاع على مرفقات الدعوى يتبين قيام المكلف بإرفاق المستندات المؤيدة والمتمثلة في بيان تطيلي يوضح تفاصيل الذمم المدينة لجهات حكومية التي حال عليها الحول وعدد من صور الخطابات الموجهة للجهات الحكومية لمطالبتها بالسداد كوزارة الصحة ووزارة الدفاع وأيضاً خطاب موجه إلى وزارة المالية يذكر فيه أنه التزم بتقديم الخدمات للمستشفيات والمرافق الصحية الحكومية في جميع مناطق المملكة بموجب العقود الموقعة مع الوزارات حتى وصلت الأرصدة غير المسددة إلى إجمالي مبلغ وقدره (240.000.000) ريال، مما يعني أن المكلف طالب الجهة الأكبر وزارة المالية بتوجيه صرف المستحقات للمكلف وحيث أن هذه المبالغ لم تكن في حوزة المكلف ولم تكن تحت سيطرته وبالتالي لا تجب فيها الزكاة، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف ونقض قرار دائرة الفصل.

اللجنة الإستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-99247

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-99247-2022)

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف / ...، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...) ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2021-2055) الصادر في الدعوى رقم (Z-30362-2020) المتعلقة بالربط الزكوي لعامي 2016م و2017م.

ثانياً: وفي الموضوع:

قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (ذمم مدينة من جهات حكومية لعامي 2016م و2017م).

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو
الأستاذ / ...
رئيس الدائرة
الدكتور / ...
عضو
الدكتور / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.